- الحديث الثاني والأربعون : قال عليه السلام في حق يزيد وابنه معين : .

- " يا يزيد لك ما نويت ويا معن لك ما أخذت " حين دفع إلى معن وكيل أبيه يزيد صدقته قلت : أخرجه البخاري ( 1 ) عن معن بن يزيد قال : بايعت رسول ا صلى ا عليه وسلّم : أنا وأبي وجدي وخطب علي فأنكحني وخاصمت إليه وكان أبي يزيد قد أخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئت فأخذتها فأتيته بها فقال : وا ما إياك أردت فخاصمته إلى رسول ا صلى ا عليه وسلّم فقال : " لك ما نويت يا يزيد ولك ما أخذت يا معن " انتهى . انفرد به البخاري ولم يخرج لمعن غيره .

- ومن أحاديث الباب : ما أخرجاه ( 2 ) عن أبي هريرة Bه أن رسول ا صلى ا عليه وسلّم قال : قال رجل : لأتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فأصبحوا يتحدثون : تصدق على سارق فقال : اللهم لك الحمد لأتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في زانية فأصبحوا يتحدثون : تصدق الليلة على زانية فقال : اللهم لك الحمد لأتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فأسبحوا يتحدثون : تصدق على غني فقال : اللهم لك الحمد على سارق . وعلى زانية . وعلى غني فأتى فقيل له : أما صدقتك على سارق فلعله أن يستعف عن سرقته وأما الزانية فلعلها أن تستعف عن زناها وأما الغني فلعله يعتبر فينفق مما أعطاه ا تعالى انتهى .

. _____

( 1 ) البخاري في " باب إذا تصدق على ابنه وهو لا يعلم " ص 191 .

( 2 ) البخاري في " باب إذا تصدق على غني وهو لا يعلم " ص 191 ، ومسلم في " باب ثبوت أجر المتصدق وإن وقعت الصدقة في يد فاسق " ص 329